

المجلس (231) | شرح موطأ الإمام مالك بن أنس | الشيخ

عبدالمحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولتلاميذه ولمسلمين اجمعين. امين امين - [00:00:01](#)

يقول الامام مالك ابن انس رحمه الله تعالى في كتابه الموطأ ما جاء في الصور عن مالك عن اسحاق بن ابي عن اسحاق ابن ابي طلحة ان رافع ابن اسحاق مولى الشفاء اخبره. قال دخلت انا وعبد الله ابن ابي طلحة على الخدي. نعوذه - [00:00:22](#)

فقال لنا ابو سعيد اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة لا تدخل بيتا في تماديل او تصاوير يشك اسحاق لا يدري ايتها قال ابو سعيد الخدي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك - [00:00:43](#)

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام مالك ما جاء في الصور يعني ما جاء في تحريم تحريمها وتحريم اتخاذها وان التصوير يعني يبتعد عنه الناس - [00:01:04](#)

فلا يصورون شيئا من الحيوانات وانما تصوير الجمادات كالجبال والبنيان وما الى ذلك هو سائق واما ما كان فيه روح فانه يعني لا يجوز تصويته كذكرى اورد هذا الحديث عن ابي سعيد - [00:01:20](#)

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال عليه الصلاة والسلام ان الملائكة لا تدخل بيتا في تماثيل او تسوق. ان ان ليس الملائكة يدخل بيتا في تناديل او صور - [00:01:37](#)

يعني وهذا يعني يدل على الابتعاد عن التصوير وعلى ادخال الصور اللي في البيوت يعني والمقصود بذلك الاشياء التي فيها روح وهذا الحديث يعني هو صحيح الاسناد عند مالك. نعم - [00:01:53](#)

عن مالك عن ابي النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه دخل على ابي طلحة الانصاري يعوده قال فوجد عنده تالة ابن حنين فدعا ابو طلحة انسانا فتزع نمطا من تحته فقال له سعد بن حنيف لم تنزعه؟ قال لان به تصاوير - [00:02:11](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما قد علمت فقال سهل الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ الا ما كان رقما في ثوب؟ قال بلى ولكنه اطيب لنفسه - [00:02:31](#)

سي سمير كما هذا الحديث الذي يعني فيه يعني ان نزع التصاوير من يعني من تحت الانسان وقال الم يقل الذين يعني معنى ذلك ان الصورة اذا كانت موجودة في الثوب فالانسان لا يجوز ان يشتريها وانما يتركها بدون شراء لكن اذا - [00:02:46](#)

ابتلي بها ووصلت اليها ودخلت في ملكه فانه يستعملها ولكن يستعملها في الامور الممتنعة. يعني بحيث يعني يجلس عليها بحيث يجلس عليها اما ان تنصب وان يعني تكون مرفوعة وبارزة ان هذا يعني لا يصوغ وهذا ايضا - [00:03:06](#)

اه كالذي قبله صحيح الاسناد عند مالك عن مالك عن نافع عن القاسم لمحمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها اشترت مورقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم خاف على الباب فلم يدخل - [00:03:27](#)

فعرظت في وجهه الكراهة وقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله؟ فماذا اذنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة؟ قالت اشتريتها لك تقعد عليها وتوسدها فقال - [00:03:48](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم ثم قال ان البيت الذي فيه

الصور لا تدخله الملائكة ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها في تحريم اتخاذ الصور يعني في البيوت وقد وقد يعني جاء في بعض الروايات انها - [00:04:06](#)

سترت بها يعني شهوة يعني لها وانها بعد ذلك قطعتها قطعيتين وآآ والشهادتين يجلس عليها وهذا يدلنا على ان فالممنوع هو نصبها واطهارها واما كونها تفتersh وتمتحن فان ذلك سائغ لكن الانسان لا يشتريها - [00:04:30](#)

لا يشتريها اذا عرف فيها صور لكن ان وصلت اليه وابتلي بها فانه يستعملها ممتهنة بحينها بحيث يجلس عليها وين الحديث؟ يعني صحيح عند الامام مالك ورواه البخاري ومسلم في صحيحهما - [00:04:49](#)

قال رحمه الله تعالى ما جاء في اكل الضب عن مالكنا العبد الرحمن ابن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي طعطة عن سليمان ابن يسار انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - [00:05:07](#)

فبنت الحارس فاذا فيها ضباب فيها بيض ومعه عبدالله بن عباس وخالد بن الوليد فقال من من اين لكم هذا فقالت اهدته لي اختي هزيمة بنت الحارث فقال لعبدالله بن عباس وخالد بن الوليد كلا - [00:05:22](#)

فقال ولا ولا تأكل انت يا رسول الله؟ فقال اني تحضرني من الله حاضرة فقالت ميمونة انسيك يا رسول الله من لبن عندنا؟ فقال نعم. فلما شرب قال من اين لكم هذا؟ فقالت اهدته - [00:05:43](#)

دي اختي هزيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيتك جاريته التي كنت استأمرتني في عتقها؟ اعطيتها اختك وصلي بها رحمك. ترعى عليها فانه خير لك بابه من جاء في اكل الضب. باب ما جاء في اكل الضب - [00:06:00](#)

وانه مباح وانها في له حلال وانه ليس بحرام وقد اورد يعني فيه هذا الاثر الذي فيه الذي هو هذا الحديث الذي هو منقطع عند الامام مالك وهو مجتمع على امرين - [00:06:28](#)

ما يتعلق ارشاد النبي صلى الله عليه وسلم لميمونة بان بان الامة التي عندها لو اهدتها ليستفيدوا منها وان ذلك خير. وهذا يعني جاء يعني في الصحيحين من حديث ميمونة رضي الله تعالى عنها. واما ما - [00:06:41](#)

تعلق بالضبط فان الحديثين الذين بعد ذلك وهما يعني حديثان صحيح ان يدلان على اكل الضب وانه مباح وانه لا بأس به. نعم المالكي العليم لشهاب عن ابي امامة بن سالم بن حنيف عن عبدالله بن عباس عن خادم بن الوليد بن المغيرة انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه - [00:07:01](#)

سلم بيت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بضبط محنوز. فاوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده. فقال بعض النسوة اللاتي في يا ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل منه. فقليل هو ضب يا رسول الله رفع يده. فقلت احراب - [00:07:24](#)

هو يا رسول الله؟ قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدونى اعاقه. فان شررته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر ثم ذكر هذا الحديث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اكل الظن بحضرته وان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأكله لانه ليس بارض قومه ولم يعتاد هذا - [00:07:46](#)

يا استأز اكلة فيجد نفسه انه تعافه. ولهذا لم يحرمه وانما يعني اذن في اكله واكل بحضرته. عليه الصلاة والسلام. وهذا الحديث يعني صحيح الامام مالك ورواه البخاري ومسلم في صحيحهما - [00:08:09](#)

عن مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر ان رجلا نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما ترى في الضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست باكله ولا بمحرمه - [00:08:26](#)

ثم ذكر هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عن الظم لست باكله ولا محرم يعني انه يعني هو حلال وليس بحرام ولكنه ولا يأكله لانه كما تقدم انه لم يكن بارض قومه وانه يجد نفسه تعافه. ومن المعلوم ان الناس يتفاوتون فمنهم بعض الاطعمة من - [00:08:42](#)

يميلوا اليها ويحبها ومنهم من لا يعني من لا يودها ولا يريدها. وهذا الحديث يعني صحيح عند الامام مالك ورواه البخاري ومسلم في

صحيحهما قال رحمه الله تعالى ما جاء في امر الكلاب عن مالك عن يزيد بن حصفه ان الثائب ابن يزيد اخبره انه سمع سفيان ابن ابي زهير - [00:09:02](#)

وهو رجل من شنوءة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث ناسا معه عند باب المسجد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرع ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراطا - [00:09:28](#)
قال انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال اي وربي هذا المسجد ثم ذكر ما ما يتعلق بالكلاب ما جاء بامر الكلاب ما جاء في امر الكلاب - [00:09:48](#)

يعني من ناحية اقتنائها وعدم اقتنائها والكلام لا تقتنع الا بالامور الثلاثة يعني الحرث والماشية والصيد وغير ذلك لا يجوز اقتنائها ولا يجوز استعمالها ولكن من احتاج اليها في هذه الامور الثلاثة فان ذلك سائر. وورد هذا الحديث الذي فيه ان من اسلم يعني كلبا الا كلب - [00:10:04](#)

طالبة يعني زرع او كلبه او او ضرع يعني كانوا يعني كلب قبل حفظ الزرع وكذلك لحفظ الماشية. فان ذلك فان ذلك سائر يعني ومثله الكلب الظاري الذي هو معلم للصيد من اجل الصيد فان ذلك سائر. وهذا الحديث الذي اه - [00:10:28](#)

فذكرهما لك اه هو صحيح عند ابن مالك ورواه البخاري ومسلم في صحيحه المالك العنابي ان عبد الله بن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من السنة الا كالمغاري او كلب ماشية نقص من عمله - [00:10:55](#)
كل يوم قيراطان ثم ذكر يعني هذا الحديث الذي عدم اقتناء الكلاب الا الكلب الضاري وكتب الماشية. والكلب الظاري هو الكلب المعلم الذي يعني للصيد يعني في ضراوة ومحبة يعني للصيد - [00:11:12](#)

فالمقصود به كلب الصيد وعلى هذا فهمنا الكلاب لا تتخذ الا لهذه الامور الثلاثة فقط. وما عداها فان استعمالها حرام. نعم قال عن مالك عن نافع عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب - [00:11:28](#)
ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما النبي امر بقتل كلاب ولكنه جاء حديث اخر يعني بعد ذلك يعني انها حديث اخر جاء في صحيح مسلم ان النبي نهى عن ذلك نهى بعد ذلك عن قتل الكلاب - [00:11:51](#)

يعني معناه سيكون منسوخا الا اذا حصل منها ايذاء اذا حصل منها اذا فانها تقتل لا يذائها. اما كونها تقتل لكونها لانها كلاب. فانها لا تقتل جاء ذلك في الاول كما جاء ثبت في هذا الحديث الصحيح ولكنه نسخ كما جاء ذلك في صحيح مسلم - [00:12:10](#)
وهذا الحديث يعني صحيح عند الامام مالك واخرجه البخاري ومسلم في صحيحه ولكنه جاء في صحيح مسلم نسخ ذلك. نعم قال رحمه الله تعالى ما جاء في امر الغنم عن مالكنا عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأس الكفر نحو المشرق والمغرب والقيادات - [00:12:28](#)

باهل الخير والابل الفدادين اهل الوبر والسكينة في اهل الغنم في امر الغنم. ما جاء في امر الغنم يعني وان اقتناءها وان وان اصحابها يعني فيهم الرفق وفيه وفيهم السهولة - [00:12:52](#)
الشدّة واما اهل الابل يعني فان هؤلاء هم اهل قسوة واهل غنم وقد جاء وقد اورد الامام مالك رحمه الله في الحديث قال رأس الكفر يعني جهة المشرق يعني اهل الفدادين الذين هم اهل الابل - [00:13:16](#)
يعني معناه ان ان رأس الكفر ومن جهة المشرق والمقصود بذلك يعني بلاد فارس لان لان كفرهم اشد من غيرهم. ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم لما كتب الى كسرى مزق كتابه - [00:13:32](#)

فزق كتابه هذا يدل على شدة الكفر وعلى القسوة والغلظ. بخلاف الروم فان قيصر محتفظة بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم و وفي هذا الحديث يعني وصف يعني آآ يعني هؤلاء الذين هم اهل الابل بانهم الشدة والقسوة وان وان - [00:13:50](#)
ان الغنم يعني بحذاء ذلك لانهم اهل اهل الهدوء واهل اهل السكينة وهذا الحديث يعني صحيح عند الامام مالك واخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما المالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:14:12](#)

ان يكون خير مال المسلم ظلما يتبع بها شعب الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان ان الرسول يوشك ان يكون رأس مال الانسان يعني غنم يتبع بها شاف الجبال يعني - [00:14:37](#)

يرعى بها يفر بدينه من الفتن وهذا فيه استعمال الغنم وان يعني وهو صحيح عند الامام مالك ورواه البخاري في صحيحه. نعم عن ما لك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتلبن احد ماشية احد بغير اذنه - [00:14:58](#)

ايحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزائنه فينتقل طعامه وانما تخزن له دروع مواشيهم تطعيماتهم فلا يحتلبن احد ماشية احد الا باذنه ثم ذكر يعني هذا الحديث الذي فيه ان ان ما كان عنده غنم فاما هذه - [00:15:21](#)

انا من الحليب الذي فيها هو قوت اصحابها ومثل خزانة للناس الذين عندهم اموال ويخزنونها. فكما انها لا تكسر حزامه ويستخرج منها. فكذلك هؤلاء يعني طعامه وقوتهم انما هو في ضلوع اغنامهم. فلا يحل لاحد ان يستعملها الا باذن اصحابها - [00:15:47](#)

الا باذن اصحابها. يعني وشبه وشبه يعني ما في الضلوع من الحليب يعني ما عند اصحاب الاموال والتجارات من الخزائن التي يخزنونها وانه لا يوصل الى شيء منها ولا يستعمل شيء منها الا باذن اصحابها وكذلك هؤلاء الذين الذين قوتهم في اه في يعني اه - [00:16:12](#)

في في مواشيهم من الغنم فلا تستعمل الا باذنهم. وهذا الحديث صحيح. عند الامام مالك. ورواه البخاري اخرجه مسلم في صحيحهما عن مالك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:16:40](#)

ما من نبي الا وقد رعى غنما. قيل وانت يا رسول الله؟ قال وانا ثم ذكر هذا الحديث الذي هو بلاغ عند الامام مالك وان انه امام النبي ورعى الغنم وان الرسول صلى الله عليه وسلم قال له وانت قال وانا وهذا - [00:16:59](#)

حديث يعني يعني جاء في في صحيح البخاري من حديث ابي هريرة وجاء في الصحيحين من حديث جابر رضي الله تعالى عنهما قال رحمه الله تعالى ما جاء في الفأرة تقع في السمع - [00:17:15](#)

والبدء بالاكل قبل الصلاة. عن مالك عن نافع ان ابن عمر كان يقرب اليه يقرب. وكان يقرب اليه عشائه فيسمع قراءة الامام وهو في بيته فلا يعجل عن طعامه حتى يقضي حاجته منه - [00:17:32](#)

ثم قال باب ما جاء في الفأرة تقع في السمن وما وتقديم العشاء والبدء بالاكل قبل الصلاة. والبدء بالاكل قبل الصلاة يعني اذا ترى يعني في هذا الحديث المتعلق بالصلاة. هذا عن ابن عمر وموقوفا على ابن عمر وهو صحيح. ولكنه جاء - [00:17:53](#)

يعني في اه جاء في الصحيحين في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا الى رسول الله عليه الصلاة والسلام ان يمارس عن عبيد الله بن عبد الله بن عصفرة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:15](#)

الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال انزعوها وما حولها فاطرحوه ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال خذوها وما حولها والقوها - [00:18:35](#)

وكلوا وكلوا سمنكم وهذا هذا يدل على ان وقد جاء في وهذا الحديث رواه البخاري في صحيحه وجاء في بعض لغاية لما حماسك في السمن وجاء في بعض الروايات عند البخاري انها انها ماتت في السماء. ومعنى ذلك ان الفأرة اذا وقعت في الشمال وماتت فيه وهي نجسة فانها يعني - [00:18:54](#)

يعني فانها تؤخذ وتلقى. اما لو وقع فيه وهي حية وخرجت حية فان ذلك لا يؤثر. وهذا الحديث يعني يعني رواه البخاري في صحيحه وجاء في بعض الروايات انها ماتت الثمن. نعم - [00:19:16](#)

قال رحمه الله تعالى ما يتقى من الشؤم عن مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سالم ابن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان ففي الفرس - [00:19:36](#)

والمسكن يعني الشؤم ثم قال ابو ما جاء في الشؤم يعني ان ما ما يتقى من الشؤم ويعني اورد فيه هذا الحديث انه قال ان كان ففي المرأة والفراش والدار - [00:19:50](#)

والمفروض من ذلك ان هذه الاشياء ملازمة للانسان ودائم يعني على على يعني تتعلق بها. لان الانسان دائم في بيته يسكن في بيته. وامراته ايضا ملازم لها دائما وابدا - [00:20:08](#)

وكذلك الفرس الذي يركبه يعني ملازم له فيعني معنى ذلك انه اذا حصل يعني فيه شيء وتتابع على اللسان يعني فيه المصائب يعني فانه يقع في نفسه يعني شيء يعني من ذلك وهذا لملازمتها وهذا - [00:20:22](#)

لقول الاسلام ملازم لها يعني يعني ومعنى ذلك ان التخلص منها يعني يعني بذلك يعني حتى لا يبقى الانسان في قلق وحتى لا ده انسان مشوه فان ذلك يعني هذا هو الذي يقتضيه يعني هذا الحديث. وهذا الحديث يعني صحيح وقد رأى عند الامام مالك وقد رواه - [00:20:42](#)

البخاري ومسلم ايضا في صحيحيهما ومثله الحديث الذي بعده. نعم عن مالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشؤم - [00:21:05](#)

الدار والمرأة والفرس نعم المالك لنا بن سعيد انه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله دار سكنها والعدد كثير والمال وافر. فقل العدد فذهب المال. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها تميمه - [00:21:22](#)

هذا الحديث يتعلق باحد الامور الثلاثة التي هي الدار وان هذا هذا الاثر عن عن يحيى بن سعيد ابيه هاشم عبيد يعني غير متصل يعني عند الامام مالك وقد جاء يعني متصلا عند الامام ابي داود باسناد حسن - [00:21:45](#)

من حديث انس وان الرسول قد دعوها فانها دميمة. يعني معنى ذلك انهم اذا بقوا فيها واستمروا فيها بان تكون قلوبهم مشوشة فالتخلص منها والسيرورة الى شيء يعني ترتاح فيه نفوسهم لا شك ان هذا هو الاولى. نعم - [00:22:08](#)

رحمه الله تعالى ما يكره من الاسماء عن مالك بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للفحة ان يحلبها فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ فقال له رجل مرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال - [00:22:28](#)

فمن يحلب هذه؟ وقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ فقال حرب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يحلب هذه؟ فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ فقال يعيش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:50](#)

احلب ثم ذكر ما يكره من الاسماء ما يكره من الاسماء يعني ان الاسم الى الانسان عندما يسمي يعني ولده او يسمي يعني آ هذا فانه يختار الاسماء الطيبة التي يعني ليس فيها يعني محذور وليس فيها يعني - [00:23:10](#)

بما يكره او يستكره وقد اورد يعني يعني هذا هذا الحديث الذي فيه ان ان رجلا يعني الرسول امر بان ان تحلى مشاكل فيعني فجاء رجلا اسمه مرة فقال اجلس ثم جاء اسمه حرب - [00:23:36](#)

وقال وقال احلب يعني وذلك لان اسم يعيش يعني هذا شيء طيب بخلاف مرة بخلاف مرة وحرب وهذا الحديث يعني جاء في يعني معجم الكبير في الطبراني وقال الهيثم وقال الهيثمي في مجمع الزواج - [00:23:54](#)

انه انه باسناد حسن. نعم من مالك عن ابي سعيد ان عمر بن الخطاب قال لرجل ما اسمك؟ فقال جمره؟ قال ابن من؟ قال ابن شهاب. قال ممن؟ قال من - [00:24:14](#)

الفرقة قال اين مسكنك؟ قال بحرة النار. قال بابه؟ قال بذات لظى. قال عمر ادرك اهلك فقد احترق قال فكأنما قال عمر بن الخطاب نعم قال رحمه الله تعالى ما جاء في الحجامة واجارة الحجام - [00:24:29](#)

عن ما لك عن حميد الطويل عن انس بن مالك انه قال احتزم رسول الله صلى الله عليه وسلم هجمه ابو طيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من فراحه - [00:24:53](#)

ثم ذكر ما يتعلق بالحجامة والحجامة سائغة وعلاج من يعني من وهي علاج يعني وقد جاء يعني في احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن هذا الحديث الذي ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:10](#)

وحجمه ابو طيبة وان الرسول يعني اعطاه الحجامة ويعني امر اهله ان يخففوا عليه من حراحه والحديث يعني صحيح ورواه

البخاري ومسلم في صحيحيهما. نعم قال عن ما لك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان دواء يبلغ الداء فان

[الحجامة - 00:25:25](#)

متى تبلغ ثم ذكر يعني هذا الاثر او هذا الحديث ان كان ان كان ان كان دواء يبلغ الداء فان الحجامة تبلغه. ان كان دواء يبلغ الدافع فان

[الحجامة تبلغه - 00:25:52](#)

ويعني وقد جاء حديثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني انه قال يعني يعني هل انها جاء في صحيح البخاري ومسلم معناه

ان انه يعني آآ انه بهذا المعنى يعني هذا الذي جاء في هذا الاثر من الحين جاء في صحيح البخاري بمعنى نعم - [00:26:10](#)

عن مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة الانصاري احد بني حارثة انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة ونهاه عنها

فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال اعلفه نضاحك يعني رقيقك - [00:26:37](#)

ثم ذكر يعني هذا الحديث الذي فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اعبيتنا بان نبرحك لرقيقك يعني معنى ذلك انه ليس من من

المكاسب الشريفة والمكاسب التي يحرسها - [00:26:58](#)

عليها ويعني وارشد ان هذا الرجل الذي يعني سأله قال اعرفه نضاحك يعني اعرفه رقيقك يعني هذا يدل على انه ليس شريفا وليس

ولا يفرح عليه او يفرح به ولا يحرص عليه ولكنه سائق وجائر - [00:27:11](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم كما مر بالحديث احتجم على حطم اجره ولو كان حراما لم يعطه ولو كان حراما لم يعطه الو قال رحمه

الله تعالى ما جاء في المشرق - [00:27:31](#)

قال عن مالك العبد عن عبد الله ابن عمر انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق ويقول ها ان فتبتها هنا هائل

الفتن من حيث يطلع قرن الشيطان - [00:27:46](#)

ثم ذكر باب في المشرق يعني ما جاء يعني من الاحاديث التي فيها يعني بيان يعني اضرار تأتي من جهة المشرق ووقعوا وقد وقد

حصل يعني في اول الامر وفي اخر الامر يعني امور تحصل من المشرق - [00:28:02](#)

الفتن التي حصلت الفرق التي حصلت يعني كثير منها خرج من جهة المشرق. وكذلك التتار جاءوا من جهة المشرق وكذلك اخر الزمان

الذجال يخرج من جهة المشرق ومعه سبعون الفا من يهود اصبهان عليهم الطيالة - [00:28:22](#)

فالفتن يعني كثير منها تأتي من جهة المشرق يعني في الماضي وكذلك وكذلك وكذلك في المستقبل ايش نفع الحديث قال يشير الى

المشرق ويقول ها ان الفتنة ها هنا ها ان الفتنة من حيث يطلع قرن الشيطان. نعم وهذا الحديث يعني صحيح - [00:28:41](#)

عند الامام مالك ورواه البخاري ومسلم في صحيحيهما. نعم عن ما لك انه بلغه ان عمر ابن الخطاب اراد الخروج الى العراق فقال له

كعب الاحبار لا تخرج اليها يا امير المؤمنين فان - [00:29:07](#)

بها تسعة اعشار السحر. وبها فسقة الجن وبها الداء العضال نعم قال رحمه الله تعالى ما جاء في قتل الحيات وما يقال في ذلك عن

مالك عن نافع عن ابي لبابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت - [00:29:21](#)

ثم ذكر باب قتل الحيات ذكر يعني هذا الحديث الذي فيه عن ابي لبابة المنذر رضي الله عنه ان النبي قالها عن نهى عن قتل حيات

البيوت وذلك يعني انها يعني تكون احيانا قد تكون يعني يعني من الجن وانها جاءت على شكل حيات - [00:29:46](#)

لهجات على شكل حيات والرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن قتلها وقد جاء في بعض الاحاديث عليه انها تستأذن يعني انها تحرج

ويسألنها ثلاث مرات يعني ثلاثة ايام وانها تقتل بعد ذلك - [00:30:06](#)

وهذا الحديث الذي اراده الامام مالك هو صحيح عند الامام مالك وهو ايضا في الصحيحين الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم عن ما لك عن نافع عن سائبة مولاة لعائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت -

[00:30:21](#)

الا ذو الصبيتين والابتر. فانهما يخطفان البصر ويطرخان ما في بطون النساء وهذا الحديث ايضا جاء في الصحيحين من حديث

عائشة رضي الله تعالى عنهما فهو ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:30:43](#)

عن ما لك عن صيدي مولى ابن افلح عن ابي التائب مولى هشام ابن زفرة انه قال دخلت على ابي سعيد الخدري فوجدته يصلي فجلست انتظره حتى قضى فسمعت تحريكا تحت سرير في بيته. فاذا حية وقمت لاكلها فاشار الي ابو سعيد ان يجلس فلما -

[00:31:02](#)

صرف اشار الى بيت في الدار. قال اترى هذا البيت؟ فقلت نعم. فقال انه قد كان فيه فتى حديث عهده بعرف. فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فبين هو به اذا اتاه الفتى يستأذنه فقال يا رسول الله ائذن لي احدث - [00:31:26](#)

احدث باهلي عهدا. فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال خذ عليك سلاحك فاني اخشى عليك بني قريظة. فانطلقت الفتى الى اهله وجد امرأته قائمة بين البابين فاهوى اليها بالرمع ليطعننها وادركته غيرة. فقالت لا تعدل حتى تدخل - [00:31:47](#)

وتتظر ما في بيتك فدخل بيته بحية منطوية على فراشه. فركز فيها رمحه ثم خرج بها فنصبه في الدار فاضطربت الحية في رأس الرمح وخر الفتى ميتا. وما يدري ايها كان اسرع موتى. الفتى ام - [00:32:07](#)

حية وذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتهم منهم شيئا فاذنوه ثلاثة ايام. فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه. فانما هو شيطان - [00:32:27](#)

وذكر هذا الحديث الذي فيه بيان يعني السبب في في قتل عدم قتل حياة البيوت وانها يعني تكون يعني انها تكون يعني من الجن يعني الذي جاءوا على صورته انا صورتي حيات - [00:32:44](#)

وهذا يعني مثال لذلك فان هذه الحية التي كانت على سرير هذا الرجل وانه طعننها برمح وانه يعني وانه مات وانها اسرع موتا اي الحية التي هي يعني الذي هجم على على صورة حية - [00:32:59](#)

او الانسان الذي الذي قتلها وهذا الحديث يعني يعني قال انها تستأمر او تستأذن او يحرج عليها لمدة ثلاثة ايام والا فانها والا والا قتلت وهذا الحديث الذي اورده الزمالك حديث صحيح عند الامام مالك واخرجه واخرجه مسلم في صحيحه. نعم - [00:33:21](#)

قال رحمه الله تعالى ما يؤمر به من الكلام في السفر عن ما لك انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول بسم الله - [00:33:50](#)

اللهم انت صاحب في السفر والخليفة في الان. اللهم ازوي لنا الارض وهون علينا السفر. اللهم اني اعوذ بك من وعشاء ومن كآبة المنقلب ومن سوء المنظر في المال والاهل - [00:34:06](#)

ثم طال باب ما يؤمر به من الكلام في السفر ما يؤمر به من الكلام في السفر يعني ان الشيء المأدون به والمرغب فيه يعني من ذلك دعاء دعاء السفر عندما يريد - [00:34:22](#)

كان يسافر هنا ويدعو بدعاء السفر هذا الذي جاء في الحديث وجاء في صحيح مسلم يعني جاء في صحيح مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه او يعني اذا اراد السفر فانه يكبر ثلاثا ويقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا

[00:34:37](#) لمنقلبون -

اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن عمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطونا عنا بعده اللهم انت صاحب في السفر والخليفة في مالي والاهل عن ما لك ان - [00:34:57](#)

عن مالك عن الثقة عنده لا هذا اللي بعده عن ما لك عن الثقة عنده عن يعقوب ابن عبد الله ابن الاشد عن ابن سعيد عن سعد ابن ابي وقاص عن خولة بنت حكيم ان رسول الله صلى الله عليه عليه - [00:35:14](#)

وسلم قال من نزل منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق. فانه لن يضره شيء حتى ترتاحين ثم ذكر يعني هذا الحديث ان هذا من الادعية التي يبدأ بها في السفر - [00:35:30](#)

وان الانسان اذا نزل منزلا يقول يدعو بهذا الدعاء فيقول بسم الله لا يقول من انا ما اقول بكلمات الله التامات من شر ما خلق. اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق. وهذا الحديث صحيح ثابت يعني في صحيح مسلم - [00:35:46](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم قال رحمه الله تعالى ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء عن مالك عن عبد الرحمن ابن

حرملة عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان والراكب - 00:36:04

كبيان شيطانان والثلاثة ركب بس ثم ذكر يعني اه ان اه باب الوحدة ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء. باب الوحدة في السفر للرجال والنساء انها لا يعني لا ينبغي ولا ينبغي الانسان ان يسافر وحده. فينبغي - 00:36:23

كان يسافر وحده وذلك لانه لو حصل على شيء يعني ما ما يجد من يساعده ومن يعينه ومن يحصل يعني منه القيام بامر له لو حصل له يعني شيئا يعني لا تحمده عاقبته - 00:36:44

واورد فيه يعني واورد فيه هذا الحديث يعني الذي آ عن رسول الله قال قال الراكب شيطان والراكبان شيطان وثلاثة وثلاثة ركب وهذا يدلنا على يعني ان السفر يعني ينبغي ان يكون يعني في عدد وان يكون يعني ثلاثة اكثر - 00:36:59

وهذا يعني يعني عند الحاجة وهذا الحديث حسن الاسناد نعم عن مالكنا عبدالرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهيم بالواحد - 00:37:23

والاثنيين فاذا كانوا ثلاثة لم يهيم بهم ثم ذكر هذا الاثر الذي هو الذي الذي هو مرسل وقد يعني آ ذكر يعني الالباني تخريجه وتضعيفه بالسلسلة الضعيفة. نعم - 00:37:41

عن مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم منها - 00:38:01

ثم ذكر يعني هذا الحديث هو يتعلق بالنساء قال لا يحل امرأة يؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا ومعه ذو محرم منها يعني لا تسافر الا مع ذي محرم - 00:38:17

وهذا يعني فيه ذكر اليوم واللييلة ولكن جاء يعني في بعض الاحاديث الصحيحة المتفق عليها ان الرسول لا يحل الا مع ذمة احد ولم يحدد يوم الولي وانما قيده وسفر - 00:38:27

فقال رجلا انني اجتذبت في يعني غزوة كذا وكذا وان امرأتي خرج في الحج قال انطلقوا حجة مع امرأتك انت لك حجة من عند راسك. فارشد الرسول صلى الله عليه وسلم الى تركه الجهاد وترك الزهاب الى الجهاد. وان يذهب مع امرأته ليكون يعني محرما -

00:38:41

لها. نعم قال رحمه الله تعالى فيؤمر من العمل في السفر عن مالك عن ابي عبيد المولى سليمان ابن عبد الملك عن خالد ابن معدان يرفعه قال ان الله تبارك وتعالى رفيق يحب الرفق - 00:39:01

فيرضى به ويعين عليه ما لا يعين على العوم. فاذا ركب هذه الدواب فالعجم فانزلوها منازلها. فان كانت الارض جذبة فانفوا عنها بنقيها. وعليكم بسير الليل. فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار. واياكم - 00:39:18

التعريف على الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الحيات ما ذكر بابه ما يؤمر من العمل من عمله في السفر يعني الاعمال التي يعني فيها مصلحة وفيها فائدة وفيها اداب من اداب السفر - 00:39:38

يعني الانسان يأخذ بما جاء في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاداب ومنها ما جاء في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:39:58

يعني اذا كان الناس في السفر كان يعني اه اه الارض يعني فيها جذب فانهم يسرعون فيها يعني حتى يقطعوا المسافة ويضع المسافة في حال ان الارض مجذبة. ولو اه حصل ابطاؤهم وعدم اسراعهم. يمكن يحصل للابل - 00:40:09

فتنقطع عليهم فتنتطع عليهم فهذا من الاداب التي جاءت وكذلك ايضا يعني اذا يعني لا ينامون على قارعة الطريق او قريب من الطريق لانها يعني يلحقهم اضرار يعني يلحقهم اضرار بذلك. والحاصل ان هذا يعني ان هذه اعمال آ جاءت في هذا الحديث عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي من - 00:40:31

بالسفارة وهذا الحديث يعني جاء من طريق حازم المعدان يعني يرفعه ولكنه جاء في مصنف عبد الرزاق يعني باسناد صحيح متصل من حديث خالد بن معدان عن ابيه يعني من حديث خادم معدان عن ابيه وهو ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:40:54

هاه قال عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من

العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه. فاذا قضى احدكم نهمته من وجهته فليعجل الى اهله - [00:41:14](#)

ثم ذكر يعني هذا الحديث هذا الحديث الذي فيه قال النبي العذاب يمنع احدكم يعني نومه وطعامه وشرابه. نعم يمنع يعني هذا هذا بيان العذاب يعني معناها ان الانسان يكون عنده قلق وعنده عدم ارتياح. وانه مشوش الفكر عند اهله. فاذا فرغ الانسان من سفره

فليعجل - [00:41:36](#)

فليعجل وهذا الحديث يعني صحيح ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما. نعم قال رحمه الله تعالى الامر بالرفق بالملوك عن ما لك انه بلغ ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعامه

وكسوته - [00:42:00](#)

معروف ولا يكلف من العمل الا ما يطيقه ثم ذكر الرفق بالممالك والاحسان اليهم وان العبد يعني او المملوك له نفقته وكسوته بالمعروف والا يكلف من العمل ما يطيق فهو لا يكلف اعمال تشق عليه وكذلك يحسن اليه بان يعني يعطى نفقته ويعطى كسوته. وهذا

الحديث يعني - [00:42:25](#)

صحيح رواه الامام مسلم في صحيحه عندك بلاغ اسماء بلغ انه بلغه لكنه جاء في صحيح مسلم ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم عن ما لك انه بلغه ان عمر ابن الخطاب كان يذهب الى العوالي كل يوم سبت فاذا وجد عبدا في عمل لا يطيقه -

[00:42:51](#)

عنه منه نعم بعده عن مالك عن عمه ابي سهيل ابن مالك عن ابيه انه سمع عثمان بن عفان وهو يخطب وهو يقول لا تكلفوا الامة غير

ذات الصنع الكسبة فانكم متى كلفتموها ذلك كسبت بفرجها ولا تكلفوا الصغير الكسب فانه اذا لم يجد - [00:43:18](#)

سبعة وعفوا اذا اعفكم الله وعليكم من المطاعم مما طاب منها ثم ذكر يعني هذا الاثر عن عثمان بن عفان وهي اداب حسنة واخلاق

كريمة يعني جاءت في كلام يعني هذا الصحابي الجليل - [00:43:42](#)

احد الخلفاء الراشدين وهو يعني موقوف صحيح. نعم قال رحمه الله تعالى ما جاء في المملوك وهيئته مالك العنان بن عبدالله بن

عمران رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال العبد اذا نصح لسيدته واحسن عبادة الله - [00:44:01](#)

فله اجره مرتين ثم ذكر هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الهبة بالمملوك وهيئتي ما جاء في المملوك وهيئته ما جاء في المملوك

وهيئته ورد في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي الذي قال العبد - [00:44:22](#)

اذا اذا قام بحق سيده واتقى ربه له اجر مرتين. يعني انه يؤجر يعني على تقواه لله عز وجل وعلى لقيامه بما يجب عليه نحو سيده.

وهذا الحديث يعني آ آ صحيح - [00:44:43](#)

عند الامام مالك وقد اخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن مالك انه بلغه ان امة كانت لعبيد الله ابن عمر ابن الخطاب رآه عمر

بن الخطاب وقد تهيأت بهيئة الحرائر فدخل على ابنته حفصة فقال انا - [00:45:01](#)

ارى جارية اخيك تحوس الناس وقد تهيأت بهيئة الحرائر فانكر ذلك عمر ثم ذكر هذا الاثر عن عمر رضي الله عنه الذي فيه يعني ان

الحرائر يعني وهيئة الاماء تختلف وان بينهما فرق وان - [00:45:20](#)

فان عمر رضي الله عنه رأى يعني جارية او امة كانت يجوز الناس يعني تدخل وتخرج يعني كهيئة الحرائر ترى ذلك فانكر ذلك عمر

وهذا الحديث يعني فيه عند مالك فيه فيه انقطاع ولكنه جاء في مصنف عبد الرزاق - [00:45:38](#)

يعني يبقى متصلا يعني عن صبية بنت ابي عبيد اه قال رحمه الله تعالى ما جاء في البيعة عن مالك عن عبد الله ابن دينار ان عبد الله

ابن عمر قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطمع والطاعة يقول لنا رسول - [00:45:57](#)

الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتم ثم ذكر البيعة البيعة يعني لبيعة لاصحابه ويكره بحيث عمر انه قال كنا اذا سلم على السمع

والطاعة قال فيما استطعتم لقمهم يضيفوا الى ما استطعتم. يعني معنى ذلك ان الانسان يسمع ويطيع في حدود المعروف. وهذا

بالنسبة للوامر - [00:46:20](#)

التي يمكن ان تستطاع ويمكن لا يستطاع. اما النواهي فانها لا تحتاج الى هذا القيد. لانها مستطاعة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - [00:46:44](#)

واذا نهاكم عن شيء فجنبوه ما قال ما استطعتم لان لان الترك مستطاع وان الذي يمكن ان يستطاع او لا يستطاع هو الامر والمأمورات يمكن ان يستطيع هؤلاء يستطيع. واما المناهي فانها مستطاعة لان ترك وترك وترك ما استطاع. ولهذا ثبت في هذا ثبت الحديث عن رسول - [00:46:57](#)

في هذا الحديث اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه. وهذا الحديث يعني صحيح عند الامام مالك البخاري ومسلم في صحيحه المالك عن محمد بن المنكدر عن اميمة بنت ربيعة انها قالت يا شيخ رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة بايعنه على - [00:47:20](#)

الاسلام وقلنا يا رسول الله نبايعك على الا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل اولادنا ولا نهدي بين ايدينا وارجلنا ولا نعطيك في معروف. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتم - [00:47:43](#)

وعطفتن الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا. هلم نبايعك يا رسول الله؟ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اصادف ايها النساء انما قولي لمئة امرأة كقولي لامرأة واحدة او مثل قولي لامرأة واحدة - [00:48:03](#)

ثم ذكر يعني هذا الحديث ما يتعلق ببيعة النساء وان ان النساء اذا جننا لمبايعة الرسول صلى الله عليه وسلم على الا يسرقنا طالع ما استطعتم يعني ما استطعتم والمقصود بهذا ما استطعتم ارجع الى الى عصيتك في معروف - [00:48:26](#)

اما اما في قبلها لا يشقنا ولا كذا فان هذه نواهي ما استطاع وانما التنقيب في قوله والا يعصيتك في معروف يعني في الشيء الذي يؤمرن به هذا يكون على حسب حسب الاستطاعة - [00:48:46](#)

فيكون على حسب اصبعه. ثم قلنا يعني اردنا ان يبايعنا فقال اني لا اصادف النساء يعني الرسول كان يصادف الرجال عند البيعة واما النساء فما كان يصادفهن وانما يكتفي بالكلام - [00:49:01](#)

وانما اذا جاءت المرأة قال بايعناك كلاما لا مصافحة كلاما لا مصافحة. نعم قال وهذا الحديث وهذا الحديث عند الامام مالك صحيح الاسناد. نعم المالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه فكتب اليه بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد - [00:49:16](#)

لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين. سلام عليك. فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو واقر لك بالسمع طاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وهذا فيه بيان يعني كيفية البيعة التي بايع فيها عبد الله بن عمر عبد الملك بن مروان يعني فيما كتبه كتبه له وهذا يعني - [00:49:45](#)

يعني هو موقوف صحيح. نعم قال رحمه الله تعالى ما يكره من الكلام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لاخيه كافر فقد باء - [00:50:10](#)

بها احدهما ثم قال ما يكره من الكلام يعني الكلام الذي لا ينبغي ان يتكلم به ولا ينبغي ان يكون ومن ذلك ما جاء في الحديث ان الانسان لا يقول لاخيه - [00:50:29](#)

مسافر ولهذا جاء في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لاخيك فقد دعا بها احدهما وقد جاء بها احدهما وهذا من الحديث الوحيد التي فيها التشديد في هذا الامر. وان الانسان لا يجوز ان يرمي يعني غيره من المسلمين للكفر. وهذا الحديث - [00:50:42](#)

صحيح عند الامام مالك ورواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعت الرجل يقول - [00:51:02](#)

هلك الناس فهو اهلكهم ثم ذكر يعني هذا هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس يعني هذا من كلام ما ينبغي ان يكون - [00:51:18](#)

ما ينبغي ان يكون ولا ينبغي ان يقول الانسان على كالناس. ولهذا جاء في هذا الحديث انه قال اذا قال اللسان هلك الناس فهو اهلكهم يعني معناه هو الذي وقع فيما نطق به - [00:51:31](#)

وهو فهو اقرب ان يحصل له يعني هذا الذي نطق به ان يكون ان يبتلى به. وان يكون هو اهلكهم وهذا الحديث يعني صحيح عند الامام مالك وقد اخرج مسلم في صحيحه - [00:51:45](#)

عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر فان الله هو والزهري ثم ذكر هذا الحديث الذي نهى الرسول ان يقول يا خيبة الدهر يعني هذا من الكلام السيئ - [00:52:01](#)

الذي يكره من الكلام. ما يقول يا حبيبة الدهر لان الدهر زمان. والزمان يعني ليس متصرفا وانما المتصرف هو الله عز وجل. ولهذا جاء في الحديث يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر بيد الامر اقلب الليل والنهار - [00:52:20](#)

فالدهر مقلب والله هو المقلب ومن سب المقلب فان مسبته ترجع الى مقلب ترجع الى مخلف ولهذا يعني اورد البخاري رحمه الله اورد مالك رحمه الله هذا الحديث في هذا الباب ان هذا من الكلام الذي يكره - [00:52:36](#)

ان يقال وهو صحيح عند الامام مالك واخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما قال عن مالك سعيد ان عيسى ابن مريم لقي خنزيرا على الطريق فقال له انفذ بسلام فقل له تقول هذا - [00:52:54](#)

فقال عيسى ابن مريم اني اخاف ان اعود لساني المنطق بالسوء نعم قال رحمه الله تعالى ما يؤمر به من التحفظ في الكلام عن مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابيه عن بلال بن الحارث المثنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل - [00:53:14](#)

تكلموا بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن ان يبلغ ما بلغ يكتب الله له بها رضوانه الى يوم يلقيه. وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن ان يبلغ ما بلغه - [00:53:37](#)

يكتب الله له بها سخطه الى يوم يلقيه نعم باب ما يؤمر به من التحفظ في الكلام. ما يؤمر به من التحفظ في الكلام يعني الانسان يعني يعني قبل ان ينطق قبل ان ينطق يفهم يعني يعرف الشيء الذي يعني سينطق به - [00:53:53](#)

فان كان طيبا اتى به وان كان يعني غير طيب فانه يعني يبتعد عنه ولهذا يعني يقال في المثل كم من كلمة قال في صحيحها دعني كم من كلمة قالت لصاحبها دعني يعني معناها ان ان عدم كلامه بها ان فيه السلامة وان كلامه فيها يعني فيه المضرة - [00:54:16](#)

وذكر يعني في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث رواه رأى رواه الترمذي وقال حسن صحيح نعم قال عن مالك بن عبدالله بن دينار عن ابي صالح السمان انه اخبره ان ابا هريرة قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها - [00:54:37](#)

فلا يهوي بها في نار جهنم. وان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يرفعه الله بها في الجنة ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه وهو صحيح عند الامام مالك ورواه البخاري ومسلم في صحيحيهما - [00:55:00](#)

قال رحمه الله تعالى ما يكره من الكلام بغير ذكر الله والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. اللهم الله الصواب. وفقكم للحق - [00:55:18](#)

بلغكم الله امالكم وحقق رجاءكم ففعل الله ما سمعنا عفا الله عنا وعنكم وعن المسلمين اجمعين. امين امين بارك الله فيكم وجزاكم خيرا. ووفقنا جميعا لما فيه سعة امين سبحانه اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - [00:55:36](#)